معيار التقرير المالي خلال إجراءات الإفلاس:
التسوية الوقائية أو إعادة التنظيم المالي

لجنة معايير المحاسبة

الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين

شعبان 1442هـ، أبريل 2021

معيار التقرير المالي خلال إجراءات الإفلاس:
التسوية الوقائية أو إعادة التنظيم المالي

مقدمة

وفق نظام الإفلاس، قد تدخل المنشآت في إجراء التسوية الوقائية أو إعادة التنظيم المالي إذا كان من المرجح أن تعاني من اضطرابات مالية يخشى معها تعثرها أو إذا كانت متعثرة أو مفلسة.[1] وتختلف خصائص ومميزات كل إجراء من عدة نواحٍ، منها على سبيل المثال إدارة الإجراء وتعيين أمين له وتعليق المطالبات والتعامل مع العقود وما إلى ذلك. والفارق الرئيس في إجراءات التسوية الوقائية أو إعادة التنظيم المالي عن إجراء التصفية هي استمرارية النشاط. وحيث إن الأشخاص الذين يُفتتح لهم إجراء تسوية وقائية أو إعادة تنظيم مالي ("الإجراء") قد يكونون ممن يخضعون لمتطلبات نظام الشركات ومتطلبات هيئة السوق المالية في إعداد قوائم مالية سنوية وأولية، لذلك فإن هذا المعيار يساعد هذه الشركات في إعداد قوائمها المالية خلال فترة الإجراء إذ ينص على متطلبات إضافية للعرض والإفصاح. وتعد متطلبات هذا المعيار مكملة لمتطلبات المعايير الدولية للتقرير المالي بنسختها الكاملة، والمعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة والمتوسطة، وغير متعارضة معها. وعليه فإنه يجب قراءة هذا المعيار في سياق المعايير الدولية للتقرير المالي والمعايير والإصدارات الأخرى المكملة لها المعتمدة في المملكة العربية السعودية.

الهدف

1 الهدف من هذا المعيار هو توفير معلومات مفيدة للمستفيدين من القوائم المالية للمنشآت خلال إجراء التسوية الوقائية أو إعادة التنظيم المالي الوارد في نظام الإفلاس السعودي ولائحته التنفيذية. وبالرغم من أن الدخول في أحد إجراءات التسوية الوقائية أو إعادة التنظيم المالي وفق نظام الإفلاس السعودي لا يغير من وضع المنشأة باعتبارها منشأة مستمرة تطبق المعايير الدولية للتقرير المالي المعتمدة في المملكة العربية السعودية، إلا أنها تُعد من الأحداث المهمة التي تغير في احتياجات مستخدمي القوائم المالية للمعلومات المناسبة، وبالتالي توجد ضرورة لإضافة متطلبات عرض وإفصاح للتقرير المالي تكمل متطلبات المعايير الدولية لتوفير تلك المعلومات المناسبة.

النطاق

2 يقدم المعيار متطلبات إضافية لإعداد التقرير المالي من قبل المنشآت التي دخلت في إجراء التسوية الوقائية أو إعادة التنظيم المالي كمنشأة مستمرة بموجب المواد ذات العلاقة في نظام الإفلاس السعودي ولائحته التنفيذية. وينطبق المعيار على جميع المنشآت باستثناء الجهات أو الهيئات الحكومية.

3 يطبق هذا المعيار بأثر مستقبلي اعتباراً من بداية السنة المالية التي تم خلالها قيد طلب الإجراء.

4 يتوقف تطبيق هذا المعيار اعتباراً من بداية السنة التالية للسنة المالية التي قضت المحكمة خلالها بإنهاء الإجراء.

[1] المادة 13 والمادة 42 من نظام الإفلاس

Saudi Organization for Chartered and Professional Accountants
P.O.Box:22646 Riyadh 11416
920009493
www.socpa.org.sa
Info@socpa.org.sa
الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين
صندوق البريد: ٢٢٦٤٦ الرياض ١١٤١٦
٩٢٠٠٠٩٤٩٣

5 إذا تم التقديم على طلب الدخول في أحد إجراءات التسوية الوقائية أو إعادة التنظيم المالي، أو صدر حكم المحكمة بافتتاح الإجراء بعد نهاية السنة المالية ولكن قبل اعتماد القوائم المالية للإصدار، فإنه يجب الإفصاح عن هذا الحدث وفقاً لمتطلبات المعيار الدولي للمحاسبة رقم 10، أو القسم رقم 32 من المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة والمتوسطة، بحسب ما ينطبق على المنشأة.

6 لا ينطبق المعيار على إجراء إعادة الهيكلة بما في ذلك إعادة جدولة الديون أو التفاوض بشأنها ما دام أن ذلك لم يتم وفقاً لإجراءات الإفلاس في نظام الإفلاس السعودي ولائحته التنفيذية. ويجب على المنشأة تطبيق متطلبات المعيار الدولي للمحاسبة رقم 37 أو القسم رقم 21 من المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة والمتوسطة، بحسب ما ينطبق على المنشأة، على إجراءات إعادة الهيكلة التي تتم خارج نظام الإفلاس.

العرض

التقرير المالي خلال إجراء التسوية الوقائية أو إعادة التنظيم المالي

7 لغرض عرض التحول المالي للمنشأة خلال التسوية الوقائية أو إعادة التنظيم المالي بموجب المواد ذات العلاقة في نظام الإفلاس السعودي ولائحته التنفيذية، فإن القوائم المالية للفترات المالية منذ الدخول في إجراء التسوية الوقائية أو إعادة التنظيم المالي إلى نهايته يجب أن تميز المعاملات والأحداث المرتبطة مباشرة بالإجراء عن أنشطة الأعمال الجارية.

قائمة المركز المالي

8 يجب أن تميز قائمة المركز المالي للمنشأة الخاضعة للإجراء، الالتزامات القائمة قبل طلب افتتاح الإجراء والخاضعة للمساومة أو الإسقاط عن الالتزامات غير الخاضعة (مثل الالتزامات المضمونة بالكامل غير المتوقع مساومتها أو إسقاطها) وعن التزامات ما بعد تقديم الطلب. والالتزامات التي يمكن أن تتأثر بالخطة (المقترح)، يجب التقرير عنها وفقاً للأحكام التعاقدية المتعلقة بها وفقاً لمتطلبات المعايير الدولية ذات الصلة، حتى وإن كان من المتوقع تسويتها بقيمة مختلفة. وإن كان هناك شك حول عدم كفاية مطالبة مضمونة وضمانها أو شك في تخفيضهما في خطة التسوية الوقائية أو إعادة التنظيم المالي (المقترح)، فيجب تضمين كامل قيمة المطالبة في مطالبات ما قبل طلب الافتتاح الخاضعة للمساومة أو الإسقاط؛ ولا يجوز إعادة تصنيف المطالبة إلا عندما يتحدد بعد ذلك أن المطالبة ليست خاضعة للمساومة أو الإسقاط.

9 يجب إثبات المطالبات التي تم التعرف عليها بعد افتتاح الإجراء والتقرير عنها وفق متطلبات المعايير الدولية للتقرير المالي المعتمدة. على سبيل المثال، المعيار الدولي للمحاسبة 37، أو القسم رقم 21 من المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة والمتوسطة، بحسب ما ينطبق على المنشأة.

10 تتطلب المعايير الدولية للتقرير المالي ذات العلاقة المعتمدة في المملكة العربية السعودية تصنيف الالتزامات طويلة الأجل إلى التزامات متداولة في قائمة مركز مالي مصنف والتي بموجب شروطها تكون تحت الطلب، أو ستكون تحت الطلب، خلال سنة واحدة أو دورة تشغيلية واحدة، أيهما أطول بسبب عدم الالتزام بأحد الشروط الواردة في عقد القرض. ويجب على المنشأة تقييم ما إذا أدى الدخول في الإجراء وفقاً للخطة المعتمدة لتنفيذ الإجراء إلى تغير في تصنيف الالتزامات وفقاً لمتطلبات المعايير المعتمدة.

Saudi Organization for Chartered and Professional Accountants
P.O.Box:22646 Riyadh 11416
920009493
www.socpa.org.sa
Info@socpa.org.sa
الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين
صندوق البريد: ٢٢٦٤٦ الرياض ١١٤١٦
٩٢٠٠٠٩٤٩٣

قائمة الربح أو الخسارة والدخل الشامل الآخر (قائمة الدخل الشامل)

11 بالإضافة إلى متطلبات المعايير الدولية للتقرير المالي المعتمدة في المملكة يتطلب هذا المعيار أن تصور قائمة الربح أو الخسارة نتائج أعمال المنشأة المُعدة للتقرير خلال خضوعها لأحد إجراءات التسوية الوقائية أو إعادة التنظيم المالي في نظام الإفلاس السعودي بما يوفر معلومات للمستفيدين تميز بين البنود المتعلقة بالأنشطة المعتادة والبنود الناشئة بسبب الدخول في الإجراء. ولتحقيق هذا الغرض، يجب تمييز الدخل والمصروفات (بما في ذلك الأتعاب المهنية)، وأي مكاسب أو خسائر محققة، وأي مخصصات للخسائر الناتجة عن التسوية الوقائية أو إعادة التنظيم المالي، بشكل واضح على أنها عناصر تسوية وقائية أو إعادة تنظيم مالي ما عدا متطلبات التقرير عن العمليات غير المستمرة المتوافقة مع متطلبات المعيار الدولي للمحاسبة 1 والمعيار الدولي للتقرير المالي 5، أو القسم رقم 5 والقسم رقم 17 من المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة والمتوسطة، بحسب ما ينطبق على المنشأة.

12 عندما يصبح الدين مطالبة مقبولة ومعتمدة بعد الدخول في الإجراء (على سبيل المثال، صدور حكم من المحكمة) بقيمة مختلفة عما كانت عليه قبل الدخول في الإجراء، فيجب عرض المكاسب أو الخسائر الناتجة عن تعديل القيمة المسجلة للدين إلى القيمة المقبولة والمعتمدة وفقا للمعايير الدولية المعتمدة، على أنها عناصر تسوية وقائية أو إعادة تنظيم مالي في قائمة الربح أو الخسارة.

13 من غير الملائم تأجيل الأتعاب المهنية والنفقات المشابهة حتى التصديق على الخطة (المقترح) ثم تخفيض المكسب من الدين المعفى بقدر المصروفات المؤجلة مسبقاً. ومن غير الملائم أيضاً استحقاق الأتعاب المهنية والنفقات المشابهة عند تقديم طلب افتتاح الإجراء بموجب المواد ذات العلاقة من نظام الإفلاس ولائحته التنفيذية. وبدلاً من ذلك، ولأنه لا ينتج عن إجراء التسوية الوقائية أو إعادة التنظيم المالي أصول أو التزامات، فيجب إثبات المصروفات عند حدوثها والتقرير عنها على أنها عناصر تسوية وقائية أو إعادة تنظيم مالي.

14 يجب التقرير عن مصروف التمويل الذي تتكبده المنشأة في أحد إجراءات التسوية الوقائية أو إعادة التنظيم المالي في نظام الإفلاس السعودي، والذي لم يتم تكبده إلا بسبب الدخول في الإجراء، على أنه عنصر تسوية وقائية أو إعادة تنظيم مالي.

15 يجب التقرير عن عائد التمويل الذي تكتسبه المنشأة في أحد إجراءات التسوية الوقائية أو إعادة التنظيم المالي في نظام الإفلاس السعودي، والذي لم يُكتسب إلا بسبب الدخول في الإجراء، على أنه عنصر تسوية وقائية أو إعادة تنظيم مالي.

قائمة التدفقات النقدية

16 بالإضافة إلى متطلبات المعايير الدولية للتقرير المالي المعتمدة في المملكة يتطلب هذا المعيار تمييز التدفقات النقدية الناتجة بسبب الدخول في إجراء التسوية الوقائية أو إعادة التنظيم المالي ضمن الأنشطة التشغيلية والاستثمارية والتمويلية لقائمة التدفقات النقدية على أنها عناصر للتسوية الوقائية أو إعادة التنظيم المالي. ويمكن إنجاز هذا العرض بشكل أفضل عند استخدام الطريقة المباشرة في العرض. ويعطي المعيار الدولي للمحاسبة 7، (أو القسم رقم 7 من المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة والمتوسطة، بحسب ما ينطبق على المنشأة) أمثلة للتدفقات النقدية الناتجة من الأنشطة التشغيلية. ويجب تحديد التدفقات النقدية من عناصر التسوية الوقائية أو إعادة التنظيم المالي بمزيد من التفصيل بالقدر المُجدي. فعلى سبيل المثال، العوائد المستلمة يمكن تفصيلها بين عوائد عادية متكررة مستلمة وعوائد مستلمة نقدية متراكمة بسبب التسوية الوقائية أو إعادة التنظيم المالي. ويجب الإفصاح في جدول تكميلي ضمن قائمة التدفقات النقدية أو في الإيضاحات المرفقة بالقوائم المالية عن تفاصيل التدفقات النقدية التشغيلية المستلمة والمدفوعة من التسوية الوقائية أو إعادة التنظيم المالي، في حال استخدام الطريقة غير المباشرة.

Saudi Organization for Chartered and Professional Accountants
P.O.Box:22646 Riyadh 11416
920009493
www.socpa.org.sa
Info@socpa.org.sa
الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين
صندوق البريد: ٢٢٦٤٦ الرياض ١١٤١٦
٩٢٠٠٠٩٤٩٣

القوائم المالية المختصرة

17 يجب أن تتضمن القوائم المالية الموحدة التي تشمل منشأة تابعة واحدة أو أكثر في إجراءات تسوية وقائية أو إعادة تنظيم مالي وتشمل أيضاً منشأة تابعة واحدة أو أكثر ليست في إجراءات تسوية وقائية أو إعادة تنظيم مالي، قوائم مالية مختصرة (على سبيل المثال متطلبات عرض القوائم المالية المختصرة وفقا لمتطلبات المعيار الدولي للمحاسبة رقم 34) تلتزم بمتطلبات هذا المعيار لكل منشأة من المنشآت التي في إجراءات التسوية الوقائية أو إعادة التنظيم المالي.

ربحية السهم

18 إذا كان محتملاً أن تتطلب الخطة (المقترح) إصدار أسهم ملكية، فيجب مراعاة متطلبات المعيار الدولي للمحاسبة 33 بشأن أثر هذه الأسهم الإضافية على حساب ربحية السهم المخففة.

الإفصاح

19 إضافة إلى متطلبات الإفصاح في المعايير الدولية للتقرير المالي المعتمدة في المملكة، يتطلب هذه المعيار تقديم إفصاحات إضافية للمنشآت التي تدخل في أحد إجراءات التسوية الوقائية أو إعادة التنظيم المالي عند تطبيقها للمعايير الدولية للتقرير المالي أو المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة والمتوسطة بحسب ما ينطبق على المنشأة.

20 يجب أن يقترن اسم المنشأة أينما ورد في القوائم المالية بعبارة "خاضعة لإجراء التسوية الوقائية" أو "خاضعة لإجراء إعادة التنظيم المالي".

21 يجب أن تفصح المنشأة في إجراء التسوية الوقائية أو إعادة التنظيم المالي وفق نظام الإفلاس السعودي ولائحته التنفيذية عما يلي. وتشمل الإفصاحات جميع المعلومات المتوفرة إلى ما قبل اعتماد القوائم المالية للإصدار:

أ. تصنيف الدائنين، إمّا وفق طبيعتهم أو تشابه حقوقهم.

ب. المطالبات غير الخاضعة لتقدير معقول على أساس متطلبات المعيار الدولي للمحاسبة 37 "المخصصات والالتزامات المحتملة والأصول المحتملة"، أو القسم رقم 21 من المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة والمتوسطة "المخصصات والاحتمالات" بحسب ما ينطبق على المنشأة.

ج. التصنيفات الرئيسية للمطالبات الخاضعة للمساومة أو الإسقاط.

د. معلومات عن أمين الإفلاس (بحسب نوع الإجراء)، متضمنة اسم الأمين ومعلومات التواصل معه.

هـ. معلومات عن لجنة الدائنين (إن وجدت) متضمنة أسماءهم ومعلومات التواصل معهم.

و. ملخص بحكم المحكمة بافتتاح الإجراء.

ز. ملخص بالمقترح المقدم للمحكمة، وما إذا كان قد تم التصويت عليه من قبل الدائنين، والتصديق عليه من قبل المحكمة، وأي تعديلات لاحقة عليه.

Saudi Organization for Chartered and Professional Accountants
P.O.Box:22646 Riyadh 11416
920009493
www.socpa.org.sa
Info@socpa.org.sa
الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين
صندوق البريد: ٢٢٦٤٦ الرياض ١١٤١٦
٩٢٠٠٠٩٤٩٣

ح. ملخص بالعقود التي تم إنهاؤها مع وصف للأثر المالي لإنهاء تلك العقود.

ط. أية معلومات أخرى ذات صلة تكون ضرورية لفهم المستخدمين للوضع المالي للمنشأة خلال تنفيذ الإجراء.

22 يجب الإفصاح عن المبالغ المستحقة التحصيل والمستحقة السداد فيما بين المنشآت التي في إجراء التسوية الوقائية أو إعادة التنظيم المالي في القوائم المالية الموجزة، والإفصاح عن أي آثار على تلك المبالغ بسبب دخول واحدة أو أكثر من منشآت المجموعة في إجراءات التسوية الوقائية أو إعادة التنظيم المالي.

23 يجب الإفصاح عن احتمال إصدار أسهم ملكية أو ما يعادلها بما في ذلك مبلغ وعدد الأسهم المحتمل إصدارها، والالتزام الذي سيتم تسويته مقابلها.

تاريخ السريان

24 يسري هذا المعيار على إجراءات التسوية الوقائية أو إعادة التنظيم المالي التي تبدأ بعد صدوره، ويسمح بتطبيق المعيار على الإجراءات التي بدأت قبل صدور المعيار ولا تزال قائمة.

(نهاية المعيار)

Saudi Organization for Chartered and Professional Accountants
P.O.Box:22646 Riyadh 11416
920009493
www.socpa.org.sa
Info@socpa.org.sa
الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين
صندوق البريد: ٢٢٦٤٦ الرياض ١١٤١٦
٩٢٠٠٠٩٤٩٣

الملحق أ

المصطلحات المعرفة

يُعد هذا الملحق جزءاً لا يتجزأ من معيار "التقرير المالي خلال إجراءات الإفلاس: التسوية الوقائية أو إعادة التنظيم المالي"

يتم الرجوع للمصطلحات المعرفة في نظام الإفلاس فيما يتعلق بالمصطلحات الواردة في المعيار

الالتزامات القائمة والخاضعة للمساومة أو الإسقاط

تتضمن جميع الالتزامات (المطالبات) القائمة قبل تاريخ طلب افتتاح الإجراء باستثناء تلك التي لا يمكن تخفيضها من خلال الإجراء، على سبيل المثال، المطالبات التي يكون ضمانها أكبر من قيمتها.

Saudi Organization for Chartered and Professional Accountants
P.O.Box:22646 Riyadh 11416
920009493
www.socpa.org.sa
Info@socpa.org.sa
الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين
صندوق البريد: ٢٢٦٤٦ الرياض ١١٤١٦
٩٢٠٠٠٩٤٩٣

الملحق ب

أسس الاستنتاجات

يُرفق هذا الملحق بالمعيار ولا يُعد جزءاً منه.

مقدمة

ب1. فيما يلي ملخص لاعتبارات لجنة معايير المحاسبة ("اللجنة") في التوصل إلى استنتاجات هذا المعيار. ويشمل هذا الملحق أسباب قبول بعض النهج ورفض أخرى. وقد أعطى أعضاء اللجنة لبعض العوامل وزناً أكبر من غيرها.

معلومات أساسية

ب2. مع صدور نظام الإفلاس، وما تضمنه من أحكام قانونية منظمة لوضع المنشآت التي من المرجح أن تعاني من اضطرابات مالية يخشى معها تعثرها أو كانت متعثرة أو مفلسة وبخاصة فيما يتعلق بالتزاماتها تجاه الدائنين، فقد نشأت الحاجة لتوفير معلومات إضافية لمستخدمي القوائم المالية تساعد أولئك المستخدمين في اتخاذ قراراتهم المتعلقة بتعاملاتهم مع المنشآت التي تدخل في أحد إجراءات التسوية الوقائية أو إعادة التنظيم المالي، وعليه قامت لجنة معايير المحاسبة في الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين بتنفيذ مشروع هذا المعيار لسد الفجوة في الممارسات المحلية في إعداد القوائم المالية للمنشآت خلال مرحلة إجراءات التسوية الوقائية أو إعادة التنظيم المالي وذلك من خلال معيار يتناول ذلك. وبما أن المنشآت التي تدخل في أحد إجراءات التسوية الوقائية أو إعادة التنظيم المالي تعد بطبيعتها منشآت مستمرة، فإن مثل تلك المنشآت لا زالت تخضع لمتطلبات المعايير الدولية المعتمدة في المملكة وسائر المعايير والإصدارات الأخرى المكملة لها التي تعتمدها الهيئة السعودية للمحاسبين القانونين. ويعد هذا المعيار مكملا لتلك المعايير وذلك لتوفير المعلومات الإضافية اللازمة في ظل دخول المنشأة في واحد من تلك الإجراءات.

النطاق

ب3. تم استثناء تطبيق المعيار من قبل الجهات أو الهيئات الحكومية نظراً لأنها تخضع لأنظمة رقابة وإشراف مختلفة قد تشمل متطلبات تقرير مالي خاصة بها. كما أن هناك صعوبة في تطبيق المعايير الدولية للتقرير المالي والمعايير والإصدارات الأخرى المعتمدة في المملكة على تلك الجهات. أشار نظام الإفلاس إلى ضرورة حصول الكيان المنظم على موافقة الجهة المختصة لقيد طلب أي من إجراءات الإفلاس. وقد عرّف نظام الإفلاس الكيان المنظم والجهة المختصة، كما عدد الكيانات المنظمة.

ب4. خلال مرحلة النقاشات مع ذوي الاهتمام وردت تساؤلات حول الحدث الذي يتم فيه تطبيق المعيار لتحقيق الغرض منه، وما إذا كان الأنسب أن يتم تطبيق المعيار عند قيد طلب افتتاح الإجراء أو عند موافقة المحكمة عليه أو عند اعتماد الخطة. ورأت اللجنة بعد دراسة كل خيار أن حدث قيد طلب افتتاح الإجراء له أثر تبعي على المنشأة فيما يتعلق بتعليق المطالبات على سبيل المثال. وبالتالي اختارت أن يكون هو الحدث الذي يتم بعده تطبيق المعيار.

Saudi Organization for Chartered and Professional Accountants
P.O.Box:22646 Riyadh 11416
920009493
www.socpa.org.sa
Info@socpa.org.sa
الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين
صندوق البريد: ٢٢٦٤٦ الرياض ١١٤١٦
٩٢٠٠٠٩٤٩٣

المنشآت غير الخاضعة للمساءلة العامة "المنشآت الصغيرة والمتوسطة"

ب5. وردت بعض مرئيات الممارسين ما إذا كانت المنشآت الصغيرة والمتوسطة تستطيع تطبيق المعيار. ارتأت اللجنة أنه بالإمكان تطبيق المعيار لأي نوع من المنشآت، وقد تمت الإشارة إلى الأقسام ذات الصلة من المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة والمتوسطة في الفقرات التي تمت الإشارة فيها إلى المعايير الدولية بنسختها الكاملة. وتجدر الإشارة إلى أن نظام الإفلاس يشمل جميع المنشآت، وإن كان يضع متطلبات قانونية أقل لما سماه النظام "صغار المدينين".

توقيت بداية تطبيق المعيار

ب6. ناقشت اللجنة موضوع توقيت بداية تطبيق المعيار وانتهت إلى طرح ذلك خلال مداولات لقاءات المائدة المستديرة. انقسمت الآراء حيال ما بين من يرى تطبيقه بأثر مستقبلي من تاريخ اتخاذ قرار الإجراء، وبين من يرى تطبيقه من بداية السنة المالية التي اتخذ فيها قرار الإجراء. وتسهيلاً لتطبيق المعيار، ارتأت اللجنة أن يكون التوجه في تطبيق المعيار من بداية الفترة أو السنة المالية التي تم قيد طلب الإجراء فيها.

توحيد القوائم المالية عندما تكون بعض مكونات المجموعة داخلة في أحد إجراءات التسوية الوقائية أو إعادة التنظيم المالي

ب7. قد تدخل واحدة أو أكثر من مكونات المجموعة في أحد إجراءات التسوية الوقائية أو إعادة التنظيم المالي. وقد ارتأت اللجنة أنه بالإضافة إلى متطلبات المعيار الدولي للتقرير المالي رقم 12 "الإفصاح عن الحصص في منشآت أخرى"، فإن مستخدمي القوائم المالية بحاجة إلى معلومات إضافية عن تلك المكونات. وعليه قررت اللجنة وضع متطلب في المعيار بتوفير قوائم مالية موجزة تلتزم بمتطلبات هذا المعيار ضمن إفصاحات القوائم المالية الموحدة وذلك لكل مكوّن من مكونات المجموعة يدخل في أحد إجراءات التسوية الوقائية أو إعادة التنظيم المالي.

Saudi Organization for Chartered and Professional Accountants
P.O.Box:22646 Riyadh 11416
920009493
www.socpa.org.sa
Info@socpa.org.sa
الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين
صندوق البريد: ٢٢٦٤٦ الرياض ١١٤١٦
٩٢٠٠٠٩٤٩٣

الملحق ج

إرشادات التطبيق

يوفر هذا الملحق إرشادات وأمثلة للتطبيق وهيكلاً توضيحياً للقوائم المالية التي تُعد خلال إجراءات الإفلاس (التسوية الوقائية أو إعادة التنظيم المالي) ولا يُعد جزءاً من المعيار.

الإرشادات

توضح الأمثلة الآتية كيف يمكن للمنشأة تحديد الحالات التي يجب عليها فيها تطبيق معيار التقرير المالي خلال إجراءات الإفلاس (التسوية الوقائية أو إعادة التنظيم المالي). ولا يُقصد بهذه الأمثلة حصر جميع الحالات التي يجب فيها تطبيق المعيار.

التسوية الوقائية أو إعادة التنظيم المالي

إرشاد1: قرر مجلس الإدارة في المنشأة أ قيد طلب لدى المحكمة لإعادة التنظيم المالي للمنشأة لتعثرها في سداد ديونها. وتم قيد الطلب بتاريخ 25 أكتوبر 2x20 بإعادة التنظيم المالي للمنشأة وفق نظام الإفلاس السعودي، وصدر حكم المحكمة بافتتاح الإجراء في 10 ديسمبر 2x20. والسنة المالية للمنشأة تنتهي في 31 ديسمبر من كل سنة ميلادية.

التحليل: يتم تطبيق معيار التقرير المالي خلال إجراءات الإفلاس (التسوية الوقائية أو إعادة التنظيم المالي)، اعتباراً من بداية السنة المالية التي ستنتهي في 31 ديسمبر 2x20.

إرشاد2: قرر مجلس الإدارة في المنشأة ب قيد طلب لدى المحكمة لإعادة التنظيم المالي للمنشأة لتعثرها في سداد ديونها. وتم قيد الطلب بتاريخ 25 أكتوبر 2x20 بإعادة التنظيم المالي للمنشأة وفق نظام الإفلاس السعودي، وصدر حكم المحكمة بافتتاح الإجراء في 10 فبراير 2x21. والسنة المالية للمنشأة تنتهي في 31 ديسمبر من كل سنة ميلادية.

التحليل: يتم تطبيق معيار التقرير المالي خلال إجراءات الإفلاس (التسوية الوقائية أو إعادة التنظيم المالي)، اعتباراً من بداية السنة المالية التي ستنتهي في 31 ديسمبر 2x21، ويجب على المنشأة أن تفصح في قوائمها المالية المعدة عن السنة المالية المنتهية في 2020/12/31 عن تقديمها لطلب افتتاح الإجراء، وعن حكم المحكمة بافتتاح الإجراء.

إرشاد3: قضت المحكمة بإنهاء إجراء إعادة التنظيم المالي للمنشأة ج في 25 أكتوبر 2x20. والسنة المالية للمنشأة تنتهي في 31 ديسمبر من كل سنة ميلادية.

التحليل: يجب تطبيق معيار التقرير المالي خلال إجراءات الإفلاس (التسوية الوقائية أو إعادة التنظيم المالي) على القوائم المالية المعدة عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2x20، ويتوقف تطبيق المعيار على القوائم المالية للسنوات اللاحقة لها.

(نهاية ملحقات المعيار)

Saudi Organization for Chartered and Professional Accountants
P.O.Box:22646 Riyadh 11416
920009493
www.socpa.org.sa
Info@socpa.org.sa
الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين
صندوق البريد: ٢٢٦٤٦ الرياض ١١٤١٦
٩٢٠٠٠٩٤٩٣